

درس الفقه الرابع عشر والأخير في السنة الدراسية، يتناول مسألة متابعة المسبوق للإمام في سجود السهو، بالإضافة <mark>إلى</mark> بطلان صلاة المأموم مع بطلان صلاة الإمام، مع استثناءات محددة. نختتم به هذ<mark>ه السنة الدراسية متمنين النجاح والتوفيق للجميع.</mark>

par Yacob Student 📧



مفهوم متابعة المسبوق للإمام في سجود السهو

المأموم المسبوق يسجد مع الإمام في السجود القبلي، أما السجود البعدي فلا يسجده إلا بعد قضاء ما فاته بعد السلام. إذا ترتب على الإمام سجود قبلي، يسجد معه المأموم المسبوق، وإذا كان سجود بعدي، يؤخر المسبوق سجوده حتى يقضى ما فاته.





حالات السجود القبلي والبعدي للمسبوق

صلاته ويعيدها بعد السلام.

إذا لم يدرك ركعة كاملة مع الإمام، فلا يسجد معه لا قبلياً ولا بعدياً، وإن فعل بطلت

سواء أدرك المسبوق السهو مع الإمام أم لم يدركه، يسجد معه القبلي والبعدي. لكن

شروط سجود المسبوق مع الإمام

يشترط أن يدرك المسبوق ركعة كاملة مع الإمام ليجوز له السجود معه. إذا أدرك أقل من ركعة فلا سجود عليه، وإن سجد معه تبطل صلاته. السجود البعدي للمسبوق يؤخر حتى يقضى ما فاته بعد السلام.



بطلان صلاة المأموم مع بطلان صلاة الإمام

كل صلاة بطلت على الإمام بطلت على المأموم، إلا في حالة سبق الحدث أو نسيانه. فإذا تذكر الإمام الحدث وبادر بالخروج من الصلاة، لا تبطل صلاة المأموم، وإلا تبطل معه



شروط عدم بطلان صلاة المأموم

المأموم أيضًا لاقتدائه بإمام محدث متعمد.

يشترط في عدم بطلان صلاة المأموم أن يبادر الإمام بالخروج من الصلاة عند تذكر الحدث أو غلبته. إذا لم يبادر بالخروج، تبطل صلاة

25

المأمومون أفذاذ، ويستحب تقديم أحدهم في غير صلاة الجمعة.

يستحب للإمام تقديم مأموم مؤتمن ليخلفه في الإمامة إذا حدث له عذر قبل الخروج، ليتم الصلاة بالمأمومين. وإن أبى الإمام، يصلي

استحباب تقديم مؤتمن عند خروج الإمام

حكم صلاة المأموم مع الإمام المحدث

الصلاة أفذاذ، لكن في الجمعة يجب تقديم إمام.

إذا بطلت صلاة الإمام بسبب الحدث، تبطل صلاة المأموم إلا إذا بادر الإمام بالخروج. وإذا لم يستخلف الإمام أحدًا، يجوز للمأمومين

ختام السنة الدراسية

لقاءً قادمًا في سنة دراسية جديدة بإذن الله.

وصلنا إلى ختام هذه السنة الدراسية المباركة، نسأل الله أن ينفعنا ويعلمنا، وأن يعيننا على الصواب. شكر الله لكم حسن الإصغاء، ونتمني

تذكر الإمام النجاسة، سقوطها عنه، انكشاف عورته، سجود المأموم عن ثلاث سنن دون إمامه، قطع الإمام الصلاة لخوف أو تلف نفس أو

أمثلة على حالات عدم بطلان الصلاة

مال، كلها حالات يمكن أن لا تبطل فيها صلاة المأموم إذا بادر الإمام بالخروج.